برنامج الدَّرس الواحد السادس
الدَّرس (١٩)، ١٤٢٨

سالم
موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

تطريز

فضيلة الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي

حفظه الله تعالى

رسالة في حكم السِّحر والكهانة

للعلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز

المتوفى سنة ١٤٢٠ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ

النُّسخة الإلكترونيَّة (الأولىٰ)

الشيخ لم يراجع التفريغ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّنا، وأشهد أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

أمَّا بعد؛ فهذا هو **الدرس التاسع عشر**، من برنامج **الدرس الواحد السادس**، والكتاب المقروء فيه هو: «**حكم السحر والكهانة**» للعلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقبل الشروع في إقرائه لابد من ذكر مُقدمتين اثنتين:

المقدِّمة الأولىٰ: التَّعريف بالمصنِّف؛ وتنتظم في ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: جرُّ نسبه؛ هو العلامة القدوة عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن باز.

يُكنىٰ بأبي عبد الله، ويُعرف بابن باز نسبة إلىٰ أحد أجداده. ولُقِّب بمفتي البلاد، وشيخ الإسلام.

المقصد الثاني: تاريخ مولده؛ ولد في الثاني عشر من ذي الحجة سنة ثلاثين بعد الثلاثمائة والألف (١٣٣٠).

المقصد الثالث: تاريخ وفاته؛ توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في السابع والعشرين من محرم الحرام سنة عشرين بعد الأربعمائة والألف (١٤٢٠)، وله من العُمر تسعون (٩٠) سنة رَحِمَهُ ٱللَّهُ رحمةً واسعة.

المقدمة الثانية: التَّعريف بالمصنَّف؛ وتنتظم في ثلاثة مقاصد أيضًا:

المقصد الأول: تحقيق عنوانه؛ طُبعت هذه الرسالة في حياة مصنفها باسمين من اثنين:

الأوَّل: «حُكم السِّحر والكهانة وما يتعلق بها».

والثاني: «رسالة في حكم السحر والكهانة».

وكلا الاسمين صالح في الدلالة علىٰ مسماه.

المقصد الثاني: بيان موضوعه؛ موضوع هذه الرسالة هو بيان حكم السحر والكهانة، واستطرد رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ ذكر الأدعية النَّافعة في دفع شرور الأرواح الخبيثة من السَّحرة والكهَنَة والعرَّافين.

المقصد الثالث: توضيحُ منهجه؛ سبق أن ذكرنا أنَّ علماء الدَّعوة الإصلاحية تختص تآليفهم ولا سيما في باب الاعتقاد بكثرة الإيراد للأدلة، وبناء الأحكام المذكورة في تضاعيف تآليفهم علىٰ دلائل بينة من القرآن والسنة.

قال المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده، وبعد:

فنظرًا لكثرة المشعوذين في الآونة الأخيرة ممن يدَّعون الطب ويعالجون عن طريق السحر، أو الكهانة، وانتشارهم في بعض البلاد واستغلالهم للسذّج من الناس ممن يغلب عليهم الجهل، رأيتُ من باب النصيحة لله ولعباده أن أبيِّن ما في ذلك من خطرٍ عظيم علىٰ الإسلام والمسلمين؛ لما فيه من التعلُّق بغير الله تَعَالَىٰ، ومخالفة أمره وأمر رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بيّن المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في هذه الرِّسالة أمرين جليلين:

أحدهما: أنَّ أدعياء السحر والكهانة لا يتمكّنون من ترويج باطلهم في بلاد التوحيد إلا بالتستر بما يخفي حقائقهم؛ كالادعاء الطب، ومعرفة العلل والأمراض، والقُدرة علىٰ شفائها لأنواع من العلاج؛ فهم كما قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في «إغاثة اللهفان»: كل صاحب باطل لا يتمكَّن من إخراج باطله إلا في ثوب حق. انتهىٰ كلامه.

لأن ثوب الحق يُلبَّس به علىٰ الناس، وهذا ظاهرٌ في فِعالهم؛ إذ يكتبون من الآي ما يغتر به الإنسان، فيظن أن الرقية رقيةٌ شرعية، ثم يسبقون ما كتبوه من الحق بطلاسم شركية، وربّما راج هذا الباطل علىٰ الدهماء والأغمار من الناس، فنبّه المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ إلىٰ وجوب الحذر من هؤلاء، وهتك أستار تستُّرهم التي يختفون وراءها كادعاء الطب الشعبي أو غيره من الأثواب التي يرتدونها للتلبيس علىٰ الناس.

وأما الأمر الثاني: فهو الإعلام بأن الباعث له علىٰ إنشاء هذه الرِّسالة النصح لله ولعباده ببيان ما في ذلك من الخطر العظيم علىٰ الإسلام والمسلمين، لما فيه من التعلق بغير الله تَعَالَىٰ ومخالفة أمره وأمر رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والنّصيحة في باب التوحيد هي أعظم النصائح، وأكثر الناس صاروا يرون أن التذكير بمثل هذه المسائل والإرشاد إليها وكشف أحكامها هو اجترارٌ لأشياء مُتقررة في النفوس، فسموها بالموضوعات المعتادة، فزهدوا فيها فقل أن تجد أحدًا من كثيرٍ من العامة يعتني بالجلوس إلىٰ متحدِّثٍ يتحدث عن خطر السِّحر، أو خطر الرُّقىٰ الشِّركية، أو غير ذلك من أبواب الشرك ظنًّا منهم أنهم بمنأىٰ عنه، فإذا رأيت

أحوالهم عند نزول الشدائد عرفت قدر معرفتهم بالله عَزَّوَجَلَّ، فكم عرفنا من أناسٍ راكعين صائمين حتىٰ إذا حلَّت بهم العلل رأيتهم يتراكضون إلىٰ أبواب الكهنة والدجالين، فأي معرفةٍ في قلوب هؤلاء لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

والمقصود: أنه يجب علىٰ الناس من العلماء وطلبة العلم والعامّة العناية بهذه الأبواب من الدِّين، ومعرفة أنها آكد الواجبات، وأهم المهمّات، وأولىٰ الدِّين بطلب الفقه والمعرفة فيه، وأن الاكتفاء بمجرّد كونها معروفةً من غير تمييز لمسائلها ووقوفٍ علىٰ أدلتها ربما أورث في الإنسان ضعفًا، سهّل علىٰ شياطين الإنس والجن سحبُه إلىٰ شراك شركهم، كما ترونه اليوم من تسارُع الناس إلىٰ القنوات التي تُبث وفيها الدَّجل، فإن هذا التوحيد في قلوبهم، وأنت ترىٰ وتسمع بما يُكتب نقلًا عن تلك القنوات ترىٰ فيه أنَّ الناقلين لرصد هذه القنوات يُخبرون أنَّ كثيرًا من الاتصالات تأتي من هذه البلاد، مما يبيِّن حاجة الناس في كل زمان ومكان إلىٰ توحيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وكيف لا يكون كذلك وهو الأمر العظيم الذي خُلقنا له، فكيف لا يكون ذلك ولا يتحقق الأمن والاهتداء إلا به، كما قال تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات]، وقال تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام].

ولهم في الدنيا، ولهم الأمن في الآخرة، وهم المهتدون في الدنيا وهم المهتدون في الآخرة في أصح أقوال أهل العلم في التفسير.

فإذا أُريد تحقيق العبادة، وتحقيق الأمن، والظفر بالهداية، والارتقاء في ميادين الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأخلاقية، فهذا لا يكون إلا بالتوحيد، والأمم التي لا تقوم علىٰ التوحيد وتتردَّىٰ في حضيض الشرك لا تكون راقيةً في سياستها ولا في اقتصادها، ولا في ثقافتها ولا في أخلاقها، وإن ظهر للناس من الزّخرف المبهرج أنهم كذلك فإن الحقائق تكشف عن ضد ذلك، ولذلك ترىٰ من كمال الحال واتِّساق الأمر بالعهد النبوي في هذه الأبواب ما لم يكن في زمانٍ ولا مكان غيره مما كان عليه أولئك الصَّادقون من كمال توحيد ربهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

❀❀◈❀❀

فأقول مستعينا بالله تعالىٰ: يجوز التداوي اتفاقًا، وللمسلم أن يذهب إلىٰ دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه، ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعًا، حسبما يعرفه في علم الطب؛ لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية ولا ينافي التوكل علىٰ الله، وقد

أنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الداء وأنزل معه الدواء، عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله، ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم.

فلا يجوز للمريض أن يذهب إلىٰ الكهنة الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه؛ كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به، فإنهم يتكلمون رجمًا بالغيب أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم علىٰ ما يريدون، وهؤلاء حكمهم الكفر والضلال إذا ادَّعوا علم الغيب.

وقد روىٰ مسلم في «صحيحه» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أتىٰ عرَّافًا، فسأله عن شيء لم تقبل له صلاةٌ أربعين يومًا».

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أتىٰ كاهنًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

رواه أبو داود وخرجه أهل السنن الأربع وصححه الحاكم، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلفظ: «من أتىٰ عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» رواه البزار بإسناد جيد.

ففي هذه الأحاديث الشريفة النهي عن إتيان العرَّافين والكهنة والسحرة وأمثالهم وسؤالهم وتصديقهم والوعيد علىٰ ذلك.

ذكر المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في هذه الجملة مسألتين اثنتين:

أولاهما: جواز التداوي، وهذ أمرٌ متفقٌ عليه عند أهل العلم، ولم يقل بوجوبه إلا بعض علماء الشّافعية والحنابلة.

وفيه قوةٌ عند تيقن الهلكة، فإذا صارت الهلكة متيقّنة بترك التداوي فالقول بالإيجاب حينئذٍ قويٌّ.

وأما الأصل في التداوي فالأظهر -والله أعلم- أن الأصل في التداوي هو الإباحة، واختاره جماعةٌ من المحققين منهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والحافظ ابن حجر العسقلاني رحمهم الله.

فيتداوىٰ الإنسان بما يسر الله عَزَّوَجَلَّ له من أسباب الدواء المباحة عند الأطباء العارفين بها من أطباء الباطنية أو الجراحة أو العصبية أو غيرها، وهذا من باب الأخذ بالأسباب، ولا ينافي التوكل علىٰ الله

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

أما المسألة الثانية: فهي بيان حُرمة التداوي بالذهاب إلىٰ الكهنة، والسحرة والعرافين؛ لأن الذهاب إليهم لأجل التداوي هو تداوي بالحرام، والتداوي بالحرام حرامٌ، كما دلت علىٰ ذلك أحاديث عِدّة، ولم يجعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شفاء العلل والأمراض فيما حرّم علىٰ الناس، ومن جملة المحرَّم ما ذكره المُصَنِّف من الذَّهاب إلىٰ الكهنة والعرافين والسحرة.

ثم سرد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أحاديث عِدة تُبين حُرمة ذلك وابتدأها بما رواه مسلم أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من أتىٰ عرافًا فسأله عن شيء لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا**».

وفي بعض نُسخ مسلم وهي الأكثر: «**أربعين ليلةً**».

ثم ذكر حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: («**من أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**») رواه أبو داود.

ثم عزاه المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ إلىٰ السنن الأربع وتصحيح الحاكم في «المستدرك»: «**من أتىٰ عرَّافًا أو كاهنًا**» إلىٰ آخر الحديث.

وهو بهذا اللفظ الأخير غير موجودٍ في السنن الأربع كما نبه علىٰ ذلك العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في «تيسير العزيز الحميد»، وأصل هذا -والله أعلم- وهْمٌ وقع للحافظ ابن حجر في «فتح الباري» بعزوه بهذا اللفظ إليها، ثم تتابع عليه الناس كإمام الدعوة في كتاب «التوحيد» والشوكاني في بعض تآليفه وغيرهما.

وهو أصح باللفظ الثاني، فإن حديث أبي هريرة روي من غير طريق، والطريق الصحيح منها: هو ما أخرجه أحمد والحاكم بلفظ: «**من أتىٰ عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد**».

ثم أتبعه بحديث عمران الذي رواه البزار بإسناد حسن وفيه قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: («**ليس منا من تطير أو تُطير له، أو تكهن أو تُكهن له، أو سحر أو سُحر له، ومن أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول: فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**»).

فقد دلت هذه الأحاديث علىٰ مسائل:

أولها: حُرمة الذهاب إلىٰ العرافين والكهنة، لأجل سؤالهم.

وثانيها: أن من أتاهم لأجل السؤال عن حاله، فإنه لا تقبل له صلاةٌ أربعين ليلة.

وثالثها: أن السؤال إذا اقترن بالتصديق نتج منه الحُكم علىٰ صاحبه بما حكم عليه النبي

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه الأحاديث وهو الكفر.

وقد اختلف أهل العلم رحمهم الله تَعَالَىٰ هل الكفر هنا أكبر أو أصغر علىٰ قولين هما روايتان عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وجب الخُلف في ذلك بين أئمة الدعوة النجدية.

والصحيح -والله أعلم- أن السؤال إذا اقترن بالتَّصديق فإن الكفر أكبر؛ لأنه هو المعهود عند الإطلاق، وقد أُطلق هنا وقيل: «**فقد كفر بما أنزل علىٰ محمدٍ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وقد اختلف أهل العلم رحمهم الله تَعَالَىٰ في تحقيق معنىٰ: من تعلقت به هذه الأحاديث، كالعراف والكاهن، والساحر، والمنجم، والرمال.

وهؤلاء يشتركون في معنًىٰ متفق عليه وهو ادعاء علم الغيب؛ لكنهم يختلفون في الطُّرق المؤدية إلىٰ ادِّعاء معرفته:

فإذا اتخذ المدعي النجوم سببا للمعرفة فهو مُنجم.

وإذا اتخذ بالضرب بالرمل وسيلة، فهو رمال.

وإذا اتخذ البناء علىٰ مُقدماتٍ معلومة فهو عرّاف.

وإذا بنىٰ ذلك علىٰ قول رعي له من الجن فهو كاهنٌ.

ولو قيل: إن هذه الأسماء إذا أُطلق أحدها دل علىٰ الآخر، لأجل الاشتراك في المعنىٰ كان ذلك قويًّا، ولا سيما العرّاف والكاهن، فإنه كثيرًا ما يأتي ذكر هذين ويكون معنىٰ هذا داخلًا في معنىٰ ذلك، فإذا أطلق أحدهما عن انفراد اندرج فيه الآخر، وإذا اجتمعا صار بينهما فرقٌ.

وقد اختلف أهل العلم رحمهم الله في تحقيق الفرق الذي يكون بين العراف والكاهن إذا اجتمعا:

ومن أحسن الفروق بينهما: ما ذكره الراغب الأصبهاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن العراف مُدعي العلم، بغيبيات سابقة، وأن الكاهن مُدعي العلم بغيبيات مستقبلة، فهما يشتركان في ادعاء علم الغيب، ويفترقان في مُتعلَّق المدعىٰ من العلم، فإن كان فيما مضىٰ فالمدَّعي عراف، وإن كان فيما يُستقبل فالمدعي كاهنٌ.

فالواجب علىٰ ولاة الأمور وأهل الحسبة وغيرهم ممن لهم قدرة وسلطان إنكار إتيان الكهان والعرافين ونحوهم، ومنع من يتعاطىٰ شيئًا من ذلك في الأسواق وغيرها، والإنكار عليهم أشد الإنكار، والإنكار علىٰ من يجيء إليهم، ولا يجوز أن يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يأتي إليهم من الناس، فإنهم جُهال لا يجوز اغترار الناس بهم؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد نهىٰ عن إتيانهم وسؤالهم

وتصديقهم لما في ذلك من المنكر العظيم والخطر الجسيم والعواقب الوخيمة؛ ولأنهم كذبةٌ فجرة، كما أن في هذه الأحاديث دليلًا علىٰ كفر الكاهن والساحر؛ لأنهما يدعيان علم الغيب وذلك كفرٌ، ولأنهما لا يتوصلان إلىٰ مقصدهما إلا بخدمة الجن وعبادتهم من دون الله وذلك كفرٌ بالله وشركٌ به سبحانه، والمصدق لهم في دعواهم علىٰ الغيب يكون مثلهم، وكل من تلقىٰ هذه الأمور عمن يتعاطاها فقد برئ منه رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

ولا يجوز للمسلم أن يخضع لما يزعمونه علاجًا كتنمتهم بالطلاسم، أو صب الرصاص، ونحو ذلك من الخرافات التي يعملونها، فإن هذا من الكهانة والتلبيس علىٰ الناس، ومن رضي بذلك فقد ساعدهم علىٰ باطلهم وكفرهم، كما لا يجوز أيضًا لأحد من المسلمين أن يذهب إليهم ليسألهم عمن سيتزوج ابنه أو قريبه، أو عما يكون بين الزوجين وأسرتيهما من المحبة والوفاء، أو العداوة والفراق ونحو ذلك؛ لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ.

بين المُصَنِّف رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ هاهنا ما يلزم من الإنكار علىٰ هؤلاء الكهنة والعرافين، وزجر الناس عن الذهاب إليهم، وأن الواجب علىٰ ولاة الأمر وأهل الحسبة والشُّرط منع هؤلاء، وتحذير الناس منهم، والإنكار عليهم أشد الإنكار، والإنكار علىٰ من يجيء إليهم، ولا يجوز للإنسان أن يغتر بموافقته للصدق في بعض الأمور، فإنه كما ثبت في الأحاديث يصدق الكاهن والعراف في شيء ويكذب في أشياء كثيرة، ولا يغتر الإنسان بكثرة من يأتي إلىٰ هؤلاء، فإن الناس جُهال، ولا عبرة بالجاهل، وكما قال الفضيل بن عياض: «لا تغتر بكثرة الهالكين» فإن الهالك كثير. انتهىٰ كلامه.

وأهل الجنة في أهل النار قليل، فالنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد نهىٰ عن إتيان السحرة والعرافين عن سؤالهم وعن تصديقهم لما في ذلك من الخطر العظيم والمنكر الجسيم.

ثم بين رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ أن هذه الأدلة دلت علىٰ كُفر الكاهن والساحر والعراف من وجهين اثنين:

أحدهما: ادعاؤهم الغيب، ومعلومٌ أن الغيب لا يكون علمه لأحدٍ إلا لله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ فهو الذي يعلم الغيب المطلق.

وثانيهما: أن هذه الصناعة لا يقوم فيها -يعني السحر والعرافة والكهانة- لا يقوم فيها صاحبها إلا بعبادة الجن، وخدمتهم والكفر بالله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، فصار هؤلاء كُفارًا من هاتين الجهتين.

ثم أُلحق بهؤلاء المصدِّق لهم، لأنه شاركهم في الكفر الذي وقعوا فيه؛ لأنهم يدعون علم الغيب وقد

صدَّقهم في أنهم يعلمون الغيب، والغيب لا يعلمه إلَّا الله.

ثم أقرَّهم علىٰ ما هم عليه من عبادة الجن بالتسليم لما قالوه والعمل به، وحين ذلك كان واقعًا في عبادة الجن من هذه الجهة لاتباعه وموالاته لعبدة الجن من السحرة والكهنة والعرَّافين.

ثم نبّه المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أنه لا يجوز للمسلم أن يخضع لأدويتهم المزعومة كالنمنمة بالطلاسم، وصب الرصاص، والضَّرب في الأرض وغير ذلك من الخرافات التي يعملونها، فإن هذه كلها من أنواع التلبيس والزخرفة علىٰ الخلق.

كما لا يجوز أن يذهبهم إليهم الإنسان ليسألهم عن أموره المباحة، كأن يسألهم عمن سيتزوج ابنه، أو من سيتزوج ابنته، أو ما يكون بينه وبين زوجته، أو ما يكون بينه وبين أهلها، لأن هذه الأمور كلها من الغيب.

وقد استجدّ للناس بأخرة ما كان موجودًا قبل قرونٍ طويلة مما يذكره بعض المصنِّفين في أحوال الإسلام وأخبار أهله، من اغترار النّاس في زمان بادِّعاء الدجّالين والسحرة بتحويل الأشياء الرخيصة إلىٰ ذهبٍ وفضة، [وإكمالها] للأموال الطائلة، ثم عادت هذه الأكذوبة بعد قرون في لباس جديد بانجرار أكثر الناس إلىٰ الدنيا وتهافتهم عليها، فصار من مصادر السحرة في التلبيس علىٰ الناس إغراؤهم بالحصول علىٰ الثروة بأقصر سبيل، وهذا نوعٌ كثُر بأخرة.

وكل هذا من السِّحر والدجل وادعاء الغيب والكذب علىٰ الخلق، وتلبيس هؤلاء لا يتناهىٰ لأن صناعتهم مبنية علىٰ الدجل، ولو قيل: إن شيئًا منتهي إلىٰ حد من الأقوال والأفعال، فإن الكذب والدجال لا ينتهيان إلىٰ شيء كما قال منصور الفقيه:

لـــي حيلـــة في مـــن يـــنم ولـــيس لـــي في الكـــذاب حيلـــة

لأن الكذاب ينتقل من حالٍ إلىٰ حال، ومن طريق إلىٰ طريق، ومن نَهَج إلىٰ نَهْج، ومن لباس إلىٰ لباس، وهلم جرا.

والسحر من المحرمات الكفرية كما قال الله عَزَّوَجَلَّ في شأن الملكين في سورة البقرة: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾.

فدلت هذه الآية الكريمة علىٰ أن السحر كفرٌ، وأن السحرة يُفرقون بين المرء وزوجه، كما دلت علىٰ أن السحر ليس بمؤثر لذاته نفعًا ولا ضرًّا وإنما يؤثر بإذن الله الكوني القدري؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي خلق الخير والشّر، ولقد عظُم الضّرر واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورِثُوا هذه العلوم عن المشركين ولبسوا بها علىٰ ضعفاء العقول، فإنّا لله وإنا إليه راجعون، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

كما دلت الآية الكريمة علىٰ أن الذين يتعلمون السحر إنما يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم، وأنه ليس لهم عند الله من خَلاق، أي من حظٍ ونصيب، وهذا وعيدٌ عظيم يدل علىٰ شدة خسارتهم في الدنيا والآخرة، وأنهم باعوا أنفسهم بأبخس الأثمان، ولهذا ذمهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ ذلك بقوله: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة].

والشراء هنا بمعنىٰ البيع نسأل الله العافية والسلامة من شرّ السحرة والكهنة وسائر المشعوذين.

كما نسأله سبحانه أن يقي المسلمين شرّهم، وأن يوفق حكام المسلمين للحذر منهم، وتنفيذ حكم الله فيهم حتىٰ يستريح العباد من ضررهم وأعمالهم الخبيثة إنه جواد كريم.

بين المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في هذه الجملة مسائل عِدة:

أولها: أنَّ السِّحر كفرٌ، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لما ذكر الملكين قال: (﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ﴾ [البقرة:١٠٢]) فأخبر أن ما يجري منهما فتنةٌ للخلق، وأن من أخذ بهذه الفتنة والتصديق بالسحر، فإنه يكفر.

والمسألة الثانية: أنَّ للسحر تأثيرًا، ومن تجملة هذا التأثير: التفريق بين المرء وزوجه، كما ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في هذه الآية: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة:١٠٢].

ثالثها: أن هذا التأثير الواقع من فعل السحر ليس مُستقلًّا بذاته لا نفعًا ولا ضرًّا، وإنما هو تابع لقدر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإذنه الكوني القدري، فإنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خالق كل شيء.

والمسألة الرابعة: أنَّ السِّحر من العلوم الموروثة عن المشركين، وأصل انتشارهم في الأرض إنما كان علىٰ يد اليهود، فمن أرباب السحر، والسِّحر الذي كان بيد اليهود أخذوه ممَّن بعدهم كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

أوّلهما: السِّحر الذي علمه الملكان للناس، وكان الملكان قد نزلا به فتنةً للناس، وهما ملكان كريمان، وجرىٰ عليهما هذا الأمر بتقدير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كما وقع من الملك الذي عرض لثلاثة من بني

إسرائيل: الأقرع، والأبرص، والأعمىٰ، فيقع الابتلاء بمثل هذا، وليس هذا مغضًّا من مرتبة الملكين، فإنهما ائتمرا بأمر الله وفعلا ما فعلا بحكم الله عَزَّوَجَلَّ.

والمنبع الثاني: السحر الذي تلقته اليهود عن الشياطين الذين كانوا في خدمة سليمان عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فإنه لما مات سليمان عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وانفرط عقد الولاية علىٰ الشياطين وانتشروا في الأرض، نشروا دينهم في الخلق، وكان من هذا السحر، فهذا سببٌ متعلق بالسحر ضمن السند هو، وعلمٌ موروثٌ عن الفتنة والشياطين، ومنقول بنقل اليهود الملاعين لا ريب أنه من أعظم الكفر برب العالمين، ولهذا صار مُحرّمًا وكفرًا بهذه الشريعة.

ثم ذكر **المسألة الخامسة**: وهي ما تؤول إليه حال أنواع السحر من أنه لا يكون لهم عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خلاقٌ من حظ ولا نصيب، لأنهم باعوا أنفسهم للشياطين ورضوا بما يصلهم من مكاسب في هذه الدنيا وجعلوها سببًا لإدخالهم في نار جهنم وبئس المصير.

وقد شرع الله سبحانه لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه، وأوضح لهم سبحانه ما يعالج به بعد وقوعه رحمة منه لهم، وإحسانًا منه إليهم، وإتمامًا لنعمته عليهم.

وفيما يلي بيان للأشياء التي يُتقىٰ بها خطر السحر قبل وقوعه، والأشياء التي يُعالج بها بعد وقوعه من الأمور المباحة شرعًا.

أما ما يتقىٰ به خطر السحر قبل وقوعه: فأهم ذلك وأنفعه هو التحصن بالأذكار الشرعية والدعوات والمعوذات المأثورة، ومن ذلك قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة بعد الأذكار المشروعة بعد السلام، ومن ذلك قراءتها عند النوم، وآية الكرسي هي أعظم آية في القرآن الكريم، وهي قوله سبحانه: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ٢٥٥ ﴾ [البقرة].

ومن ذلك قراءة: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ﴾، ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ خلف كل صلاة مكتوبة، وقراءة السور الثلاث ثلاث مرات في أول النهار بعد صلاة الفجر وفي أول الليل بعد صلاة المغرب.

ومن ذلك قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة في أول الليل، وهما قوله تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ

إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ [البقرة] إلىٰ آخر السورة. وقد صح عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**من قرأ آية الكرسي في ليلةٍ لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتىٰ يُصبح**».

وصح عن أيضًا صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنه قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» والمعنىٰ والله أعلم: كفتاه من كل سوء.

ومن ذلك الإكثار من التعوذ بـ«كلمات الله التامات من شر ما خلق» في الليل والنهار، وعند نزول أي منزل في البناء أو الصحراء أو الجو أو البحر؛ لقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «من نزل منزلًا فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتىٰ يرتحل من منزله ذلك».

ومن ذلك: أن يقول المسلم في أول النهار، وأول الليل ثلاث مرات: «بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم» لصحة الترغيب في ذلك عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وأن ذلك سببٌ للسلامة من كل سوء.

وهذه الأذكار والتعوذات من أعظم الأسباب في اتقاء شر السحر وغيره من الشرور لمن حافظ عليها بصدق وإيمان وثقة بالله واعتماد عليه وانشراح صدر لما دلت عليه، وهي أيضًا من أعظم السلاح لإزالة السحر بعد وقوعه، مع الإكثار من الضراعة إلىٰ الله وسؤاله سبحانه أن يكشف الضرر ويزيل البأس.

ذكر المؤلف رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ في هذه الجملة: أن الله سُبۡحَانَهُوَتَعَالَىٰ من كمال رحمته وحكمته قد شرع لعباده ما يتقون به السحر قبل وقوعه ويرفعون ضرره بعد وقوعه، فالأسباب التي شُرعت لدفع السحر من ذلك:

أحدهما: أسبابٌ يُرفع بها السحر قبل وقوعه.

والثاني: أسبابٌ يُرفع بها السحر بعد وقوعه.

ثم ذكر رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كلامه خمسة أسبابٍ يُدفع به السحر قبل وقوعه:

أولها: التحصن بقراءة آية الكرسي، وذلك في موضعين اثنين:

أحدهما: في دُبر كل صلاةٍ مكتوبة.

وثانيهما: عند النوم، وقد صحت بذلك الأحاديث عن النيب صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فذكر المؤلف

حديث أبي هريرة الذي علقه البخاري ووصله النسائي وغيره: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: («من قرأ آيةالكرسي في ليلةٍ لم يزل عليه من الله حافظ، ولم يقربه شيطان حتىٰ يُصبح»).

والسبب الثاني: قراءة سورة الإخلاص، مع المعوذات وهي الفلق والناس، وقد ذكر المُصَنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ أنها تُقرأ خلف كل صلاةٍ مكتوبة وتُقرأ عند النوم، وبين أن قراءتها في أدبار الصلوات المكتوبة تتغير فتارةً تُقرأ ثلاث مرات بعد صلاة الفجر والمغرب، وتارةً تُقرأ هذه السور الثلاث مرة واحدة في بقية الصلوات.

وقراءة هذه السُّور عند أدبار الصلوات المكتوبة روي فيها أحاديث فيها مقال:

والذي يثبت -والله أعلم في التعوذ للفلق والناس شيئان اثنان:

أحدهما: التعوذ بهما عند النوم. والحديث مروي في «الصحيحين» علىٰ الصفة المعروفة في جمع اليدين وقراءة السور، والنفث فيهما وإمرار اليدين علىٰ البدن.

والثاني: التعوذ المطلق، وذلك في كل حالٍ خشي فيه الإنسان من ضرر، فإنه يتعوذ بهما لما جاء في «صحيح مسلم» من حديث عُقبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما تعوذ متعوذ بمثلهما» فدل هذا علىٰ إطلاق التعوذ بهاتين السورتين: الفلق والناس.

ثم ذكر سببًا ثالثًا: وهو قراءة آيتين من آخر سورة البقرة، وذلك في أول الليل بعد غروب الشمس، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال كما في «الصحيح»: «من قرأ آخر آيتين من سورة البقرة في ليلةٍ كفتاه».

واختلف أهل العلم المقصود بالكفاية، وأصحها الكفاية هي الكفاية من السوء من شر الذي يتقي حال (....)، وتُشرع قراءتها بعد غروب الشمس، لأن غروب الشمس إعلامٌ بدخول الليل، وأول الشر ينتشر مع غروب الشمس، كما ثبت في الصحيح من إمساك الصبيان عند فحمة العشاء والمغرب أن الشياطين تنتشر فيه، ولذلك فإن قراءة هاتين الآيتين هي من أذكار الليلة.

ثم ذكر سببًا رابعًا: وهو الإكثار من التعوذ بكلمات الله التامات، وذلك في موضعين اثنين:

أحدهما: عند النزول في مكان، كما في حديث خولة الذي ذكره.

والموضع الثاني: عند دخول المساء، فإن التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق هو من أذكار المساء فقط، ولم يأت أنه من أذكار السحر فيما سبق علة ذلك رواية ودراية.

ثم ذكر السبب الخامس: وهو أن يقول الإنسان في صُبح كل يوم ومساء كل ليلة ما جاء في حديث عثمان عند الترمذي عند بعض أصحاب السنن بسندٍ لا بأس به، وهو قول: («بسم الله الذي لا يضر مع

اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم») ثلاث مرات.

فهذه من الأسباب التي يُدفع بها السحر وكيد أهله قبل وقوعه، وكلما كان القائل جامعًا لقلبه علىٰ ما يقول مُعتمدًا علىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ومُنشرحًا صدره لهذا الحصن كلما تماسك الحُصن وكان قويًا، فعلىٰ قدر الإيمان والإيقان تكون قوة البنيان، فإذا كان الإيمان ضعيفًا، والترديد علىٰ اللسان فقط سهُل علىٰ الشياطين أن تهتك أسوار هذا الحصن.

ومن الأدعية الثابتة عنه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في علاج الأمراض من السحر وغيره - وكان صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرقي بها أصحابه -: «اللَّهُمَّ رب الناس أذهب البأس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا» يقولها ثلاثًا.

ومن ذلك الرقية التي رقىٰ بها جبرائيل النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي قوله: «بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك» ويكرر ذلك ثلاث مرات.

ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضًا وهو علاج نافع للرجل إذا حُبس من جماع أهله: أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه، ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيها آية الكرسي و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾، ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾، وآيات السحر التي في سورة الأعراف، وهي قوله سبحانه: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [يونس].

والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [يونس].

والآيات التي في سورة طه: ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾

﴿وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾ [طه].

وبعد قراءة ما ذُكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي، وبذلك يزول الداء إن شاء الله، وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتىٰ يزول الداء.

ومن علاج السحر أيضًا -وهو من أنفع علاجه-: بذل الجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك، فإذا عُرف واستخرج وأتلف بطل السحر.

هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي يُتقىٰ بها السحر ويعالج بها والله ولي التوفيق.

بين المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في هذه الجملة النوع الثاني من تلك الأسباب وهي الأسباب التي يُرفع بها ضرر السحر بعد وقوعه فذكر أسبابًا أربعة:

أولها: الرقية لما جاء عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ رب الناس، أذهب الباس». إلىٰ آخره يقولها ثلاثًا.

وثانيها: الرُّقية برقية جبريل التي كان يقصدها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي: «**بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك**» إلىٰ آخرها.

وثالث تلك الأسباب: أن يأخذ المسحور سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر ونحوه يفعل ذلك هو أو يُفعل له، يفعل ذلك في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للاغتسال فيقرأ السور والآيات التي ذكرها المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، ويشرب من هذا الماء، ويغتسل بالباقي.

وهذا شيء عُرف عن جماعة من السلف وجرىٰ الأخذ به عند كبار المحققين كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وأئمة الدعوة النجدية وهو من العلاج بالرقية.

ثم ذكر المُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ **السبب الرابع**: وهو بذل الجهد في معرفة موضع السحر لاستخراجه وحله كما فعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سحر لبيد بن الأعصم الذي استخرجه من البئر.

هذه هي الأسباب المشروعة لرفع السحر بعد وقوعه.

وأما علاجه بعمل السحرة الذي هو التقرب إلىٰ الجن بالذبح أو غيره من القربات فهذا لا يجوز؛ لأنه من عمل الشيطان، بل من الشرك الأكبر، فالواجب الحذر من ذلك، كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين واستعمال ما يقولون؛ لأنهم لا يؤمنون ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب ويلبسون علىٰ الناس، وقد حذّر الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة، وقد صح عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سئل عن النشرة؟ فقال: «هي من

عمل الشيطان» رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد.

والنشرة: هي حل السحر عن المسحور، ومراده صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بكلامه هذا النشرة التي يتعاطاها أهل الجاهلية، وهي سؤال الساحر ليحل السحر، أو حله بسحر مثله من ساحر آخر.

أما حله بالرقية والمتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك كما تقدم، وقد نص علىٰ ذلك العلامة ابن القيم والشيخ عبد الرحمن بن حسن في «فتح المجيد» رحمة الله عليهما، ونص علىٰ ذلك أيضًا غيرهما من أهل العلم.

والله المسؤول أن يوفق المسلمين للعافية من كل سوء وأن يحفظ عليهم دينهم ويرزقهم الفقه فيه والعافية من كل ما يخالف شرعه، وصلىٰ الله وسلم علىٰ عبده ورسوله محمد وعلىٰ آله وصحبه.

بعد أن بين المُصَنِّف رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ الأسباب المشروعة لدفع السحر ورفعه بين أن العلاج بالذهاب إلىٰ السحرة وسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين أنه حرام ولا يجوز، لأنهم كذبة فجرة كفرة كما تقدم بيانه.

وقد سئل النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن النشرة؟ وهي حل السحر عن المسحور، فقال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**هي من عمل الشيطان**» والمراد بالنشرة هنا: هي النشرة الشركية، وهي حل السحر بسحرٍ مثله، وأما النشرة الشرعية: فلا، لقوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في «صحيح مسلم»: «**لا بأس بالرقىٰ ما لم تكن شركًا**».

فعُلم أن النُّشرة الشرعية ليست من قبيل المذكور في هذا الحديث، وإنما في هذا الحديث النشرة الشركية المشتملة علىٰ الذهاب للسحرة والكهنة والعرافين، والتداوي بأدويتهم، والاستعانة بهم علىٰ حل السحر الذي يفعل للإنسان، وقد بين هذا المعنىٰ جماعة من أهل العلم فرقوا بين النشرة الشرعية والنشرة الشركية منهم ابن القيم في «حاشية سنن أبي داود» ومنهم العلامة عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب في «فتح المجيد».

وهذه المسألة مسألة مُقررة عند علماء أهل السنة، وما يوجد في كلام بعض الفقهاء من خلاف ذلك فلا يعول عليه.

وقد كتب العلامة صالح بن فوزان كتابةً نُشرت في بعض الجرائد والمجلات في التحذير من الاغترار من ادعاء جواز حل السحر بمثله، وأن هذا قول مردود علىٰ صاحبه، وهذا القول لو سُلم به علمًا، فإنه لا

يُسلم به عملًا، لأن حكم الحاكم يرفع الخلاف، وحكم الحاكم في هذه البلاد وهو الجاري العمل به في القضاء، وفي هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عدم تمكين السحرة من حل السحر علىٰ أي صورةٍ كانت، فلا يجوز إشاعة هذا القول وإظهاره؛ بل لو قيل إن في إظهاره وسعة الخلاف في حكم الحاكم لكان ذلك قويًا.

وينبغي أن يُحذر الإنسان في أزمنة الجاهلية، وانطماس كثير من معالم التوحيد وخفاء كثير من السنة، ممن لم ترسخ قدمه في هذه المسائل فاغتر بمجرد قول للفقهاء، وهذا هو الذي تكاثر بأخرة، ذكر أحدهم مثلًا يقرر التبرك بالصالحين فينقل ما ذكره النووي ويذكر ما نقله ابن حجر الهيتمي، وينقل ما نقله فلان وفلان ويُسمي أسماءً، ولكنه لا ينقل ما قال الله وقال رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وليست العبرة بكلام الفقهاء، العبرة بما جاء في القرآن وفي سنة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فهم إذا قالوا: إنكم تخالفون الفقهاء نقول: إن ما اختاره أئمة الدعوة الإصلاحية بحمد الله في أبواب العقائد والأقوال والأفعال لا نجد فيه شيئًا إلا وفيه أثرٌ سابق من فقيه متقدم، فباب التبرك مثلًا ما تفرد بإنكار أئمة الدعوة الإصلاحية، بل في كل مذهب من الفقهاء المتبوعين من الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة من يقول بمنع ذلك، وإذا كان في هذه المذاهب من يقول بذلك ما يدل علىٰ صحته والعبرة بالدلائل والآثار لا بكلام الجهلة والأغمار.

نسأل الله العلي العظيم أن يريهم الحق حقًا ويرزقهم اتباعه، وأن يريهم الباطل باطلًا ويرزقهم اجتنابه.

وهذا آخر التقرير علىٰ هذه الرسالة.

والحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم علىٰ عبده ورسوله محمد، وآله وصحبه أجمعين.